

من وزير المالية إلى

02-11-2015

N°579

الموضوع : حول الضريبة الدنيا المحددة بـ 0,1%.
المرجع : مکتوبك بتاريخ 07 جويلية 2015.

وبعد، لقد تضمن مکتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أن نشاطك يتمثل في استغلال محطة توزيع محروقات وتطالبين إيضاحات حول إمكانية تطبيق نسبة 0,1% من رقم المعاملات المحقق من قبلك كضريبة دنيا نظرا لضعف هامش الربح المتعلق بترويج المحروقات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بأنه طبقا لأحكام الفقرة II من الفصل 48 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، لا يمكن أن تقل الضريبة السنوية عن ضريبة دنيا تساوي 0,1% من رقم المعاملات المحقق خاصة من ترويج منتجات أو خدمات خاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار لا يفوق هامش ربحها الخام 6% طبقا للتشريع والتراتب الجاري بها العمل.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن هامش الربح المتأتي من بيع المحروقات لا يتعدى 6% وأن هذه المنتجات تخضع لنظام المصادقة الإدارية للأسعار، فإنه يمكنك الانتفاع بالضريبة الدنيا السنوية المحددة بـ 0,1% من رقم المعاملات المتأتي من ترويج المنتجات المذكورة.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

عن وزير المالية
المدير العام للآداءات

الإضاء: رياض القروي

نسخة ترسل للإعلام إلى السيدة المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي.

نسخة ترسل للإعلام إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الآداءات بالمستشار.
المدير العام للآداءات